



106418 - الهدية على الحساب الجاري في البنك

السؤال

لي أموال في البنك (حساب جاري) وأحياناً يرسل إلى البنك بعض الهدايا ، كالعطور أو البخور ، ويفعل البنك ذلك مع بعض العمالء الذين لهم أموال كثيرة فيه . فما حكم هذه الهدايا ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الحساب الجاري في البنك هو قرض ، وقد أجمع العلماء على أن كل قرض جر نفعاً فهو ربا ، وقد ثبت عن بعض الصحابة رضي الله عنهم : أن الهدية التي يعطيها المقترض للمقرض ربا .

روى البخاري (3814) عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال : (إِذَا كَانَ لَكَ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَأَهْدِي إِلَيْكَ حِمْلَ تِبْنِ أَوْ حِمْلَ شَعِيرٍ أَوْ حِمْلَ قَتٍّ ، فَلَا تَأْخُذْهُ ، فَإِنَّهُ رِبًا) .
والثالث : علف للبهائم .

وهذه الهدية يعطيها البنك للعميل من أجل الحساب الجاري (القرض) فتكون ربا.
وقد سئل الشيخ الدكتور محمد بن سعود العصيمي عن حكم هذه الهدية .

فقال :

"أما إن كانت على الحساب الجاري فهي ربا بلا شك ، لأن الحساب الجاري قرض ، ولا يصح لصاحبه أن يستفيد منه . وأما إن كان الحساب استثماريا فلا بأس " انتهى .

<http://www.halal2.com/ftawaDetail.asp?id=9802>